

## الدرس 831 معاني النهي

حسن بخاري

وترد صيغته للتحريم ترد صيغته الضمير الى ماذا؟ النهي. وصدر باول المعاني في صيغة في النهي لانها الاساس والاصل ما هو التحرير. ترد صيغة النهي للتحريم. هذا المعنى هو الاساس. يقول - 00:00:00

الشيرازي رحمه الله ابو اسحاق وهو يؤكد هذا المعنى يقول ودليلنا ان الصحابة عقلوا من صيغة النهي التحرير كانه يحكى اجمعـا عمليـا في تطبيـقـ الصـاحـابـةـ اذاـ ماـ سـمعـواـ نـهـيـاـ حـمـلـوهـ فـورـاـ عـلـىـ الـكـفـ وـالـأـمـتـنـاعـ وـعـظـمـواـ النـهـيـ بـحـمـلـهـ - 00:00:20

التحريم هل معنى هذا ان النهي لا يحمل على كراهة ولا معانـي اخرـ؟ بلـ لـكـنـهـ لـيـسـ الاـصـلـ فـاـذـاـ اـنـ لـمـ اـقـولـ انـ النـهـيـ فـيـ اـصـلـهـ عـلـىـ التـحـرـيمـ مـعـنـاهـ اـنـيـ اوـ غـيـرـيـ اـذـاـ مـاـ حـمـلـتـ النـهـيـ عـلـىـ مـعـنـىـ غـيـرـ - 00:00:41

تحريم فاحتاج الى قرينة لانها خلاف الاصل. فاذا اختلفـتـ اـنـاـ وـشـخـصـ فـيـ اـدـاـةـ نـهـيـ فـيـ صـيـغـةـ مـنـ الصـيـامـ. فـقـلـتـ اـنـ هـذـاـ حـرـامـ وـقـالـ هـوـ مـكـروـهـ. اـيـنـاـ يـطـالـبـ بـالـدـلـيـلـ ؟ـ الـذـيـ يـقـولـ بـغـيـرـ التـحـرـيمـ سـوـاءـ قـالـ بـالـكـراـهـ اوـ قـالـ بـالـارـشـادـ - 00:01:00

اوـ باـحـدـ المـعـانـيـ الـاـتـيـةـ بـعـدـ قـلـيلـ. وـاـلـاـ فـالـاـصـلـ اـنـ النـهـيـ اـذـاـ وـرـدـ يـحـمـلـ عـلـىـ التـحـرـيمـ. يـقـولـ الشـيرـازـيـ رـحـمـهـ اللـهـ وـدـلـيـلـنـاـ انـ الصـاحـابـةـ عـقـلـوـاـ مـنـ صـيـغـةـ النـهـيـ التـحـرـيمـ. يـقـولـ الـحـافـظـ بـنـ عـبـدـ الـبـرـ اـيـضـاـ رـحـمـهـ اللـهـ وـكـلـ خـبـرـ جاءـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ - 00:01:20

الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـهـ نـهـيـ فـالـوـاجـبـ اـسـتـعـمـالـهـ عـلـىـ التـحـرـيمـ. الاـ انـ يـأـتـيـ مـعـهـ اوـ فـيـ غـيـرـهـ دـلـيـلـ عـلـىـ اـنـ نـدـبـ اوـ اـدـبـ فـيـقـضـىـ لـلـدـلـيـلـ. هـذـاـ اـلـاـصـلـ مـتـقـرـرـ تـمـاـمـاـ عـنـ الـاـصـوـلـيـبـينـ وـلـاـ يـكـادـ - 00:01:40

فيـهـ اـحـدـ اـنـ الـاـصـلـ فـيـ النـهـيـ التـحـرـيمـ. وـمـاـ عـدـ ذـكـ منـ حـمـلـ النـهـيـ عـلـىـ غـيـرـ هـذـهـ الدـالـلـةـ فـتـحـتـاجـ اـلـىـ قـرـائـنـ لـاـحـدـ المـعـانـيـ الـاـتـيـةـ اـذـكـرـهـاـ بـعـدـ قـلـيلـ. نـعـمـ. وـتـرـدـ صـيـغـةـهـ لـلـتـحـرـيمـ وـعـلـىـ هـذـاـ اـكـثـرـ النـصـوصـ الشـرـعـيـةـ مـثـلـ لـاـ تـقـرـبـوـاـ الزـنـاـ لـاـ تـأـكـلـوـاـ اـمـوـالـكـ بـيـنـكـمـ - 00:02:00

بـالـبـاطـلـ لـاـ تـقـتـلـوـاـ النـفـسـ التـيـ حـرـمـ اللـهـ. لـاـ تـقـتـلـوـاـ اـنـفـسـكـمـ اـنـ اللـهـ كـانـ بـكـمـ رـحـيمـاـ. وـاـمـتـالـ هـذـاـ كـثـيرـ جـداـ فـيـ النـصـوصـ الشـرـعـيـةـ وـتـرـدـ

صـيـغـةـهـ لـلـتـحـرـيمـ وـالـكـراـهـ. الـكـراـهـ هـوـ الـمـعـنـىـ الـاـخـرـ. وـاـمـاـ انـ يـؤـتـىـ بـالـنـصـ اـبـتـداءـ فـيـحـمـلـ لـفـظـهـ عـلـىـ الـكـراـهـ فـيـ مـثـلـ قـوـلـهـ - 00:02:20

تـيـمـمـواـ الـخـبـيـثـ مـنـهـ تـنـفـقـونـ. لـاـنـ الـمـقـصـودـ الـاـ يـخـرـجـ الـمـتـصـدـقـ فـيـ صـدـقـتـهـ مـاـ يـكـرـهـ مـنـ مـاـ لـهـ. لـكـنـهـ لـوـ فـعـلـ اـجـزـأـهـ اـنـمـاـ اـتـىـ اـمـرـاـ غـيـرـ

مـحـبـوبـ عـنـدـ اللـهـ لـنـ تـنـالـوـ الـبـرـ حـتـىـ تـنـفـقـوـاـ مـاـ تـحـبـوـنـ. فـنـيـلـ درـجـةـ الـبـرـ فـيـ الصـدـقـةـ تـأـتـيـ مـنـ بـابـ الـاـنـفـاقـ مـنـ الـمـحـبـوـبـاتـ - 00:02:40

اماـ اـنـفـاقـ الـمـكـروـهـاتـ وـالـمـرـغـوبـ عـنـهـ فـتـقـعـ بـهـ الصـدـقـةـ وـيـنـالـ بـهـ الـاـجـرـ لـكـنـهـ لـاـ يـبـلـغـ درـجـةـ الـبـرـ هـذـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ اـنـ النـهـيـ هـنـاـ لـلـكـراـهـ وـلـيـسـ

لـلـتـحـرـيمـ. وـرـبـماـ جـاءـ الـصـارـفـ قـرـيـنـاـ. وـعـلـىـ هـذـاـ مـثـلـاـ يـخـرـجـ بـعـضـ الـفـقـهـاءـ - 00:03:07

قـائـمـاـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـثـبـاتـاـ مـنـهـ عـلـىـ جـوـازـ ذـلـكـ. فـيـحـمـلـ النـهـيـ فـيـ النـصـوصـ الـاـولـىـ هـنـاكـ عـلـىـ الـكـراـهـ وـيـكـونـ فـعـلـهـ عـلـىـ الـصـلاـةـ وـالـسـلـامـ

بـالـحـدـيـثـ الـاـخـرـ قـرـائـنـ. نـعـمـ. وـالـاـرـشـادـ وـالـلـيـادـ يـقـصـدـ بـهـ اـمـرـاـ يـتـعـلـقـ بـحـكـمـ - 00:03:47

مـنـ لـيـسـ دـيـنـيـ بـلـ دـيـنـوـيـاـ يـعـنـيـ يـقـولـ مـثـلـاـ لـاـ تـرـقـبـوـاـ وـلـاـ تـعـمـرـوـاـ يـنـهـيـ عـنـ الرـقـبـةـ وـعـنـ الـعـمـرـةـ عـلـىـ الـصـلاـةـ وـالـسـلـامـ وـالـمـقـصـودـ بـهـ بـذـلـ المـالـ

يـنـتـفـعـ بـهـ الـحـيـ فـيـ حـيـاتـهـ. يـظـنـ اـنـ مـاـ لـهـ سـيـعـودـ بـهـ. وـالـنـبـيـ عـلـىـ الـصـلاـةـ وـالـسـلـامـ - 00:04:07

لـمـنـ اـنـهـ اـسـتـجـرـيـ مـجـرـيـ الـمـيـرـاتـ. فـقـالـ لـاـ تـرـقـبـوـاـ وـلـاـ تـعـمـرـوـاـ فـهـذـاـ يـدـلـ نـهـيـ لـيـسـ المـقـصـودـ بـهـ التـحـرـيمـ. وـلـاـ الـكـراـهـ لـكـنـهـ اـلـىـ اـنـ فـعـلـ

ذـلـكـ لـيـسـ بـمـحـقـقـ لـكـ مـاـ تـظـنـ مـنـ عـودـ الـمـالـ الـيـكـ. فـهـذـاـ نـهـيـ يـقـولـوـنـ دـلـالـتـهـ الـاـرـشـادـ. نـعـمـ - 00:04:27

والدعاء كل دعاء يأتي بلا النهاية ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا ولا احمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به. ربنا لا تزغ قلوبنا بعد - 00:04:47

اذ هديتنا الى اخره كل هذا دعاء. والصيغة كما ترى صيغة نهي. وبيان العاقبة ولا تحسين الذين قتلوا وفي سبيل الله اموات. هذا ليس تحريما وليس كراهة هو هو كما تقول آآ - 00:05:07

نفي او او ازالة وهم وتصحيح معناه. لبيان العاقبة على الوجه الصحيح ولا تحسين الله غافلا عما يفعل الظالمون انما يؤخرهم. وهنا قال بل احياء. فقال هناك انما وقال هنا بل. فدل على ان - 00:05:27

هي في اول الآيتين ليس مدلوله لا التحرير ولا الكراهة ولا الارشاد انما هو لما سيأتي بعده في بيان العاقبة لا تحسين انما لا تحسين بل فهو لبيان العاقبة لا نهيا للتحرير ولا للكراهة. نعم. والتقليل والاحتقار. ولا تمدن - 00:05:47

عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا. هذا النهي الموجه اليه عليه الصلة والسلام ايضا لبيان تقليل الدنيا واحتقارها فليس نهايا المقصود منه تحرير او كراهة لكن معنى اخر مستفاد هو تحذير الدنيا وتقليل قيمتها - 00:06:07

والبيأس لا تعذرروا اليوم يا ايها الذين كفروا لا تعذرروا اليوم انما تجزون ما كنتم تعملون. تبليس مما هم فيه في الحال في العذاب والعياذ بالله. وفي الارادة والتحرير ما في الامر. الى هنا انتهى قصده من ايراد معان - 00:06:27

نهي التي تأتي في النصوص الشرعية وبعض الاصول يزيد على هذه المعاني اخر وهي كما تقدم معكم في الامر هناك تتعدد جدا ومدرها الى السياق يفهم منها ليس الطلب في الامر هناك. ليس الطلب لا ايجابا ولا استحبابا لكنها معاني تفهمها العرب في سياق الكلام - 00:06:47

كذلك النهي تتعدد فيه الاستعمالات والمعاني تتفاوت لكن السياق يحكم دلاله المعنى. قال هنا منتقلة الى مسألة الله الآخرى وفي الارادة والتحرير ما في الامر يعني تقدم معكم في الامر هناك هل يشترط فيه الارادة او لا تشترط؟ خلاف قرره المعتزلة واكدوا فيه بناء على - 00:07:10

تقدمن تقريره هناك ونفاه المصنف وكثير من المحققين فانه لا تشترط له الارادة بل الامر بصيغته ولفظه دال على طلب فان قيل فامر نائم وامر السكران وامر الغافل قيل انما جرى صيغته صيغة امر لكنه غير مقصود فمات - 00:07:37

تحقق فيه المعنى لا لعدم الارادة فيه. بل لأن المتكلم ما اراد الكلام الذي اخرجه ونحو هذا. قال وفي في التحرير والارادة ما في الامر يعني يتخرج الخلاف هنا كالمتخرج في الامر هناك وقد احالك اليه اختصارا فترجع اليه لتقارب - 00:07:57 وفي المذاهب والخلاف - 00:08:17